مجلة الرائد

العدد : ٢٤٨ الموافق في صفر ١٤٢٥ هجري ٢٠٠٤/٤ ميلادي

عنوان المقال : دور المرأة المسلمة في الصحة والتنمية	بقلم : د. محمد هيثم الخياط

من عظيم نِعَم اللَّه على هذه الأمة ، أن زودَّها بهذا الضمير الحركي الذي يُقال له : « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » ، وجَعَلَهُ سبب خيريَّتها ، وعلَّة إخراجها للناس ، وأبرَزَ سجاياها .

إن من المؤسف أن المسلمين في عصرنا الحاضر ، قد مسخوا هذه الفريضة وقزَّموها وشوَّهوها ، وقَصَرُوها على بعض شعائر الدين ومظاهره ، مع أنها في أصل الشرع تتدخَّل في كل أمر يحقِّق مصالح الدين والدنيا .

ويذكر التاريخ أن الخلفاء الراشدين المهديين ، بما فهموه من كتاب ربهم عزَّ وجلَّ ، وسنَّة نبيِّهم ﷺ ، قد قاموا بإضفاء الطابع المؤسسي على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فأنشؤوا النظام الذي صار يعرف بنظام الحسبة . وكانت بدايتُهُ يومَ ولَّى أميرُ المؤمنين عمر بن الخطاب " الشِّفاءَ بنتَ عبد اللَّه " السوق ، لتشرف بنفسها – رضي اللَّه عنها – على سلوك الناس ، وتحتاط لاتّقاء أيِّ نوع من أنواع الفساد . وبذلك اضطلعت المرأة المسلمة في عهد الراشدين بدورها الذي حدَّده لها ربُّها عزَّ وجلَّ بقوله : { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ... } [التوبة : ٧١] .. ولقد كان ذلك في بكورة الإسلام الأولى ، قبل أن تتخلف عقول المسلمين فيستبعدوا المرأة من الحياة الاجتماعية والسياسيَّة ، ويَشُلّوا نصف المجتمع فيبدأ خط نموِّهم الحضاري بالانحطاط .

وقد خَطَر لي أن أُفصِّل القولَ في هذا الذي ذكرتُه ، وأبيِّن أصالة الدور الاجتماعي المهم الذي كانت تضطلع به المرأة المسلمة في عهد النبي ﷺ وعهد خلفائه الراشدين المهديّين الذين أُمرنا أن نَعَضَّ على سنَّته وسنَّتهم بالنواجذ [في حديث رواه أبو داود والترمذي وأحمد عن العرباض بن سارية] ، وأُوضِّح مبلغ الخسران المبين الذي خسرته هذه الأمة يوم تنكّبت صراطَهم المستقيم ، ودخلت جحر الضبّ في اتّباعها سُنَنَ الجاهليَّات التي كانت سائدةً في البلدان التي دخلها الإسلام ، ومواصلتها اعتناقَ الفكر الجاهلي المتخلّف ، الذي يسلخ المرأة المسلمة من دورها الذي حدَّده لها ربُّها عزَّ وجلَّ ، ويَسْتَحبُّ لها أن تتفلَّت من واجباتها التي أوجبها عليها اللَّه ورسوله ، بحجّة سدّ الذرائع وأمْن الفتنة وترجيح أعراف البشر على معروفات الشرع .

وأنا أنطلق في مقولتي هذه من منطلَقات ثلاثة ؛ أولها : حقيقةٌ لا يُماري فيها من عرف الإسلام حق المعرفة ، واستوعب شرع اللَّه عزَّ وجلَّ كما ورد في كتاب اللَّه وسنَّة نبيه ﷺ ، ألا وهي أن الإسلام قد سوَّى بين الرجل والمرأة مساواةً حقيقية .

سوَّى بينهما في أصل الخلْقة ، فقرّر أن اللَّه قد خلق الناس { ... مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً ... } [النساء : ١] ؛ وقال لهم : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ... } [الحجرات : ١٣] .

وسوَّى بينهما في المسؤولية عمّا كان منهما في مرحلة الخَلْق الأول : { فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ۞ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ۞ فَدَلاَّهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ ۞ قَالا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ } [الأعراف : ٢٠-٢٣]

وسوَّى بينهما في المسؤولية الإنسانية فقرر أنه { مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ... } [النحل : ٩٧] وأنه { مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلاَ يُجْزَى إِلاَّ مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ } [غافر : ٤٠] .

وسوَّى بينهما في مسؤولية الالتزام بالدستور الإلهي وأوامر الدين : { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ... } [الأحزاب : ٣٦] .

وسوَّى بينهما في ثواب اللَّه عزَّ وجلَّ : { إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا } [الأحزاب : ٣٥] .

وسوَّى بينهما في المسؤولية السياسية عن صلاح المجتمع : { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ... } [التوبة : ٧١] .

وسوَّى بينهما في المسؤولية عن عمارة هذه الأرض واستدامة العمران فيها : { ... أَنْشَأَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ... } [هود : ٦١] ، بعد أن ذكّرهما بتمكينه إياهما في الأرض وتوفير مصادر الرزق والعيش فيها : { وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ ... } [الأعراف : ١٠] .

وسوَّى بينهما في حقّ التملُّك لما اكتسبوه ، بعمل قاموا به أو بأي شكل مشروع آخر : { ... لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ ... } [النساء : ٣٢] .

وسوَّى بينهما في الأحقية بالإرث من الوالدَيْن والأقربين : { لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا } [النساء : ٧] ، ولو أنه تحقيقاً للعدالة الحقّة جعل مقدار ما يرث كلٌّ منهما متناسباً مع ما هو مُلْزَمٌ شرعاً بإنفاقه .

وسوَّى بينهما في حق ممارسة العمل المهني ، فكان من النساء على زمن النبي ﷺ من تعمل في الزراعة ، ومن تعمل في الرَّعْي ، ومن تعمل في الحياكة والنسيج ، ومن تعمل في الصناعات المترلية ، ومن تعمل في إدارة عمل حرفي ، ومن تعالج المرضى وتداوي الجرحى وتعمل في التمريض ...

وسوَّى بينهما في حق طلب العلم ، بل في وجوب طلب العلم ، فقال ﷺ : « طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ... » [رواه ابن ماجه وغيره عن أنس بن مالك] ، أي إنه أوجب أن تنخفض نسبة الأمية في الجنسين إلى صفر بالمائة! .

وسوَّى بينهما في الحفاظ على السمعة والمكانة الاجتماعية وعدم تعريضهما إلى أي هَمْز أو لَمْز أو سخرية أو غيبة : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ ۞ ... وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ... } [الحجرات : ١١-١٢] .

وسوَّى بينهما في المسؤولية القانونية والجنائية فجعل العقوبات تطبّق عليهما على حدٍ سواء ، وجعل التعويض عمّا يصيبهما يطبّق عليهما على حدٍ سواء .

وسوَّى بينهما في اختيار كل من الزوجين لزوجه ، واتخاذ قرار الزواج ، فلا زواج إذا لم توافق المرأة ، ولا زواجَ إذا لم يوافق الرجل .

وسوَّى بينهما في المسؤولية عن البيت ، فالرجل راعٍ في بيته ، والمرأة راعيةٌ فيه ، وقد كان رسول اللَّه ﷺ « ... يَخْصِفُ النَّعْلَ وَيَرْقَعُ الثَّوْبَ وَيَخِيط ... » [رواه البخاري في الأدب المفرد عن عائشة] ، « وَيَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ » أي في خدمة أهله [رواه البخاري عن عائشة] . وفي رواية عند أحمد أن عائشة رضي اللَّه عنها سئلت ما

كان رسول اللّه ﷺ يعمل في بيته ؟ فقالت : « كَانَ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ : يَفْلِي ثَوْبَهُ ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ » وفي رواية أخرى لأحمد عنها : « ... وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرِّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ » . وهما في هذا البيت الكريم الذي تظلّله السكينة والمودّة والرحمة ، يأتمران بينهما بمعروف ، ويقرّران شؤون البيت عن تراضٍ منهما وتشاوُر .

وسوَّى بينهما في حرمة تعريض أولادهما لما يهدّد حياتَهم ، فقرّر أنه { قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ... } [الأنعام : ١٤٠] ، بل شدّد في الإناث : { وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ۞ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ } [التكوير : ٨-٩] ، وقال النبي ﷺ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ وَوَأْدَ الْبَنَاتِ » [رواه البخاري عن شعبة] .

وسوَّى بينهما في حضور العبادات والاحتفالات ومجامع الخير ..

وما هذه إلا أمثلة على المساواة التي قرَّرها الإسلام ، ثم حقّقها بالفعل في تطبيق الرسول عليه الصلاة والسلام .

– للبحث صلة –